تحت رايته على من لم يلازمه او لم يحضر معه مشهدا وعلى من كلمه يسيرا أو
ماشاه قليلا او رآه على بعد او في حال الطفولية وان كان شرف الصحبة
حاصلا للجميع ومن ليس له منهم سماع وان كان معه ودام مع الصحابة
فحديثه مرسل من حيث الرواية لكنه مقبول اتفاقا ولذا اغزبه
فيقال لنا مرسل يحتج به من غير خلاف والله اعلم **ومن شرطه** اى الصحابي
الموت على الدين اى دين الاسلام فلا يعد من الصحابة من ارتد بعد ان لقي
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مؤمنا به ومات على الردة كعبيد الله بن
جحش وعبد الله بن خطل قال بعض المحققين فمن زاد في التعريف
ومات على الايمان للاحتراز عمن ذكر أراد به تعريف من يسمى صحابيا
بعد انقراض الصحابة لا مطلقا والا لزمه ان لا يسمى الشخص حال حياته
صحابيا ولا يقول بذلك أحد وان كان ما اراده ليس من شأن التعريف
ولو تخلل الردة اى بين لقيه للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم مؤمنا
به وبين موته على الاسلام فان اسم الصحبة باق له في الاصح سواء
رجع الى الاسلام في حياته صلى الله تعالى عليه وسلم ام بعده وسواء
لقيه ثانيا ام لا قال الحافظ ابن حجر ويدل عليه قصة الاشعث بن
قيس فانه كان ممن ارتد وأتي به الى ابي بكر الصديق رضي الله تعالى
عنه اسيرا فعاد الى الاسلام فقبل منه ذلك وزوجه اخته ولم
يتخلف احد عن ذكره في الصحابة ولا عن تخريج احاديثه في المسانيد
وغيرها **والجن** الذين لاقوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مؤمنين
به **رأوا** اى العلماء المحدثون وغيرهم **دخولهم** اى هؤلاء الجن في
الصحابة **دون ملائك** فقد قال الحافظ العراقي الظاهر اشتراط
رؤيته في عالم الشهادة فلا يطلق اسم الصحبة على من رآه من
الملائكة والنبيين وقد اشرت الى هذا بقولنا المتقدم اجتماعا
متعارفا واستشكل ابن الاثير ذلك بان الملائكة الذين لا قوم اولى
بالعد من جملة الصحابة من هؤلاء الجن واجاب الحافظ العراقي

بأن الجن

ومن شرطه الموت على الدين ولو
تخلل الردة والجن رأوا
دخولهم دون ملائك

١٤٢

بأن الجن من جملة المكلفين الذين شملتهم الرسالة والبعثة فكان ذكر من
عرف اسمه ممن رآه حسنا بخلاف الملائكة وظاهر هذا الجواب لا
يتمشى على قول جماعة من المحققين انه صلى الله تعالى عليه وسلم مبعوث
الى الملائكة الا ان يقال ان بعثته اليهم ارسال تشريف لا تكليف واليه
يومئ قوله من جملة المكلفين هذا وذكر اهل الاثبات المتأخرين سندا
من بعض الجن منهم صاحب الدرر السنية ذكر فيها انه قرأ الفاتحة على
شيخه العدوي عن الفيومي عن محمد بن عيسى البرلسي عن السيد
الحريري عن القاضي شمهورش الجني قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم يقرأ فاتحة الكتاب وسمعته يقول مالك بالمد اى وهي قراءة عاصم
والكسائي من السبعة ويعقوب وخلف في اختياره من العشرة والله
اعلم **وما** نافية أي لم **نشرط** ايها الحفاظ لصدق اسم الصحابي **بلوغا**
اذ لو اشترط هذا لخرج من اجمع على عده في الصحابة كالسبطين
وابن الزبير ونظائرهم وقوله **في الاصح فيهما** اى في مسألتي الملائكة
والبلوغ قال الحافظ العراقي هل يشترط فيه التمييز حتى لا يدخل من
رآه وهو لا يعقل والاطفال الذين حنكهم ولم يروه بعد التمييز
او لا يشترط ظاهر كلام جماعة من الائمة اشتراطه فانهم لم
يثبتوا الصحبة لاطفال حنكهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أو
مسح وجوههم او تفل في افواههم الخ ولكن التحقيق خلافه كما افاده
كلام الحافظ ابن حجر والله اعلم **وتعرف الصحبة** اى كون الشخص
صحابيا باحد امور **بالتواتر** كالخلفاء الاربعة وبقية العشرة في
خلق منهم **وشهرة** واستفاضة قاصرة عن التواتر كضمام بن ثعلبة
وعكاشة بن محصن **وقول صحب آخر** عنه انه صحابي كحممة بن ابي حممة
الدوسي المتوفى باصبهان مبطونا فشهد له ابو موسى الاشعري انه سمع
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حكم له بالشهادة وقصته في معجم الطبراني
وغيره **او قول تابعي** ثقة كما قدره في النزهة به انه صحابي قال المصنف

بعض

وما
نشرط بلوغا في الاصح فيهما
وتعرف الصحبة بالتواتر
وشهرة وقول صحب آخر
او تابعي

Copyright King Saud University